



Ref : .....

الرقم : .....

Date : .....

التاريخ : .....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم ( 2 ) لسنة 2010م  
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 5 يناير 2010م  
بشأن الشكوى المقدمة من شركة غمدان

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مدير شركة غمدان للمقاولات والهندسة ضد اللجنة الفنية للمناقصات م/ عدن بشأن المناقصة رقم (2) لعام 2009م، المتعلقة بإعادة تأهيل المرحلة الثانية لمبنى الأطفال في مستشفى الوحدة التعليمي - عدن، والتي أشار فيها بأن نتيجة فتح المظاريف في المناقصة المذكورة كانت على النحو الآتي:

1- المقاول العرامي	الأول	بمبلغ 294,231,840 ريال.
2- المقاول شركة غمدان	الثاني	بمبلغ 294,976,090 ريال.
3- المقاول صالح الخضيري	الثالث	بمبلغ 302,163,993 ريال.
4- مكتب الأندلس	الرابع	بمبلغ 302,237,228 ريال.
5- مكتب راوح للمقاولات	الخامس	بمبلغ 366,018,185 ريال.

وأنه وعند متابعته لنتائج المناقصة أفادوه بأن النتائج بعد التحليل كالتالي:

1- المقاول صالح الخضيري	الأول.
2- المقاول شركة غمدان	الثاني.
3- المقاول العرامي	الثالث.

وأنه وعند استفساره من اللجنة الفنية أفادته بأنه تم تحويل العرامي إلى المركز الثالث لوجود أخطاء حسابية بالزيادة في جدولته أدت إلى ارتفاع سعره وكذا أخطاء حسابية بالنقصان في سعر المقاول صالح الخضيري أدت إلى تقدمه على العرامي وعلى شركة غمدان وعند طلبه توضيح الأخطاء الحسابية في جدولته تبين له بأن اللجنة الفنية تعاملت مع جدولته بطريقة مخالفة لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية وأن أعداد وثائق المناقصة كان بطريقة غريبة حيث توجد بنود ولا يوجد نوع الوحدة ولا كمية العمل وبنود مكررة وبنود تقتصر إلى وضوح في التفاصيل طالبا إعطاء كل ذي حق حقه، وللتحقق من ذلك فقد وجهت الهيئة العليا مذكرة إلى اللجنة العليا للمناقصات برقم (60) وتاريخ 2009/11/1م للإفادة عما ورد في الشكوى، وأفادت اللجنة العليا في مذكرتها رقم (1660) وتاريخ 2009/11/10م بأن عطاء شركة غمدان كان عند الفتح للمظاريف بمبلغ







Ref : .....

الرقم : .....

Date : .....

التاريخ : .....

294,976,090 ريال) وترتيبه الثاني، وبعد التصحيح للعطاء أصبح بمبلغ  
306,605,343 ريال) وترتيبه الثالث، وأن لجنة المناقصات المختصة أوصت بإرساء  
المناقصة على المقاول مؤسسة الخضيري للمقاولات العامة وهو أقل العروض المقيمة بعد  
المراجعة والتصحيح بمبلغ (303,878,085 ريال) وأقرت اللجنة العليا تلك التوصية بمبلغ  
295,027,267 ريال) بعد تنزيل (3%) بدل الإشراف، وبمراجعة الهيئة لما ذكر فقد تبين  
لها بأن إرساء المناقصة على أقل العطاءات سعراً مؤسسة الخضيري للمقاولات العامة جاء  
منسجماً مع نص المادة (22) الفقرة (أ) من قانون المناقصات والتي تقول (يجب إرساء  
المناقصة على أقل العطاءات سعراً بعد التقييم متى ما كان مستجيباً ومستوفياً لجميع  
شروط ومتطلبات المناقصة الفنية والمالية والقانونية)، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الظاهر  
من العبارات الواردة في الشكوى حصول الشاكي على معلومات سرية قبل اتخاذ القرار  
النهائي من قبل لجنة المناقصات والمزايدات المختصة وقبل إخطاره رسمياً باسم الفائز  
بالعطاء، وهذا الأمر وحده كان كافياً لاستبعاد عطائه لكن الظاهر بأن اللجنة العليا  
والجهة المعنية وزارة الصحة العامة والسكان لم تنتبها لذلك.

وبناء عليه فقد قررت الهيئة العليا الآتي: رفض الشكوى.

